فإن قلت: "وأن احكم بينهم " معطوف على ماذا ؟ قلت: على الكتاب في قوله: "
وأنزلنا إليك الكتاب " كأنه قيل: وأنزلنا إليك أن احكم على أن أن وصلت بالأمر لأنه فعل
كسائر الأفعال ويجوز أن يكون معطوفا على بالحق أي أنزلناه بالحق وبأن احكم " أن يفتنوك
عن بعض ما أنزل ا الليك " أن يضلوك عنه ويستزلوك وذلك: أن كعب بن أسيد وعبد ال بن
صوريا وشاس بن قيس من أحبار اليهود قالوا: اذهبوا بنا إلى محمد نفتنه عن دينه فقالوا
يا محمد قد عرفت أن أحبار اليهود وأنا إن اتبعناك اتبعتنا اليهود كلهم ولم يخالفونا
وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنتحاكم إليك فتقضي لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فأ بي
ذلك رسول ا A فنزلت " فإن تولوا " عن الحكم بما أنزل ا اليك وأرادوا غيره " فاعلم
أنما يريد ا أن يصيبهم ببعض ذنوبهم " يعني بذنب التولي عن حكم ا وإرادة خلافه فوضع "
ببعض ذنوبهم " موضع ذلك وأراد أن لهم ذنوبا جمة كثيرة العدد وأن هذا الذنب مع عطمه
بعضه وواحد منها وهذا الإبهام لتعظيم التولي واستسرافهم في ارتكابه . ونحو البعض في هذا

أو يرتبط بعض النفوس حمامها .

أراد نفسه وإنما قصد تفخيم شأنها بهذا الإبهام كأنه قال : نفسا كبيرة ونفسا أي نفس فكما أن التنكير يعطي معنى التكبير وهو معنى البعضية فكذلك إذا صرح بالبعض " لفاسقون " لمتمردون في الكفر معتدون فيه يعني أن التولي عن حكم ا□ من التمرد العظيم والاعتداء في الكفر .

" أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من ا□ حكما لقوم يوقنون " " أفحكم الجاهلية يبغون " فيه وجهان أحدهما : أن قريطة والنضير طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاصل بين القتلى وروي : أن رسول ا□ A قال لهم : " القتلى بواء " فقال بنو النضير : نحن لا نرضى بذلك فنزلت والثاني : أن يكون تعييرا لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم وهم يبغون حكم الملة الجاهلية التي هي هوى وجهل لا تصدر عن كتاب ولا ترجع إلى وحي من ا□ تعالى وعن الحسن : هو عام في كل من يبغي غير حكم ا□ : والحكم حكمان : حكم بعلم فهو حكم ا□ وحكم بجهل فهو حكم الشيطان . وسئل طاوس عن الرجل يفضل بعد ولده على بعض فقرأ هذه الآية . وقرئ : تبغون بالتاء والياء . وقرأ السلمي : أفحكم الجاهلية يبغون برفع الحكم على الابتداء وإيقاع يبغون خبرا وإسقاط الراجع عنه كإسقاطه عن الصلة في " أهذا الذي بعث ال رسولا " الفرقان : 31 ، وعن الصفة في الناس رجلان : رجل أهنت ورجل أكرمت . وعن الحال

في مررت بهند يضرب زيد وقرأ قتادة : " أفحكم الجاهلية " على أن هذا الحكم الذي يبغونه إنما يحكم به أفعى نجران أو نظيره من حكام الجاهلية فأرادوا بسفههم أن يكون محمد خاتم النبيين حكما كأولئك الحكام . اللام في قوله : " لقوم يوقنون " للبيان كاللام في هيت لك أي هذا الخطاب وهذا الاستفهام لقوم يوقنون فإنهم الذين يتيقنون أن لا أعدل من ا□ ولا أحسن حكما منه .

" يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يسارعون يتولهم منكم فإنه منهم إن ا□ لا يهدي القوم الظالمين فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى ا□ أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا با□ جهد أيمانهم إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين " لا تتخذوهم أولياء تنصرونهم وتستنصرونهم وتؤاخونهم وتصافونهم وتعاشرونهم معاشرة المؤمنين ، ثم علل النهي بقوله : " بعضهم أولياء بعض " أي إنما يوالي بعضهم بعضا لاتحاد ملتهم واجتماعهم في الكفر فما لمن دينه خلاف دينهم ولموالاتهم " ومن يتولهم منكم فإنه " من جملتهم وحكمه حكمهم . وهذا تغليظ من ا□ وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين واعتزاله كما قال رسول ا□ A :